

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٠٢ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛
وعلى قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ المعدل ؛
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٧/١٥ ؛
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشتون الديوان العام ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تُعقد جلسات جنح وجنايات أحداث القاهرة المختص بنظرها الدائرة (٦١)
والمحدد لنظرها جلستا الأحد والاثنين من كل أسبوع بإحدى القاعات المناسبة بمجمع محاكم
شمال القاهرة الكائن ميدان العباسية - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/٧/٢٨

صدر فى ٢٠١٣/٧/٢٤

وزير العدل

المستشار/ عادل عبد الحميد